

ليس من الخلوة جمع النساء في مكان واحد للقراءة

سؤال: هل يعتبر من الخلوة جمع النساء في مكان واحد للقراءة عليهن فإذا انصرعت المرأة حضر محرماً؟ الجواب: لا يعد خلوة وجود نساء مع رجل واحد للقراءة عليهن جميعاً؛ حيث إن الخلوة المحظورة كون المرأة وحدها مع رجل أجنبي؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- { أَلَا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ } أخرجه الترمذي رقم (2165)، كتاب الفتن، وأحمد في المسند (1/ 18، 26)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الألباني، وهو في صحيح الجامع رقم (2546). ففي حال وجود مجموعة من النساء -اثنتين فأكثر- مع رجل من القراء الموثوقين من أهل الدين والإيمان والخير والصلاح والاستقامة؛ لمعالجة صرع أو صرف أو عين أو مرض نفساني، لا يكون ذلك محظوراً، لكن يقتصر القارئ على الرقية وراء الستر ولا يمس شيئاً من بدن المرأة الأجنبية بدون حائل، وحيث إن الأولياء حاضرون فيفضل حضور من يخاف على موليته من الإغماء ونحوه؛ ليتولى مباشرة جسمها وتغطية بدنها، والله أعلم فتوى للشيخ عبد الله الجبرين عليها توقيعه. .